الاحسان وما ذكر من الصحابة على سبيل الغبطة وهو طلب مثل نعمة للمغبوط وهو في امر العقبى محمودة لا الحسد اي تمني زوال نعمة المحسود **قوله** النعيم المقيم اي الدائم ووصفه بذلك اشارة الى انهم لا يغبطون على ضده وهو النعيم الزائل فانه قلما يصفو عن شوائب الاكدار فان فرض صفاؤه بطريق الندرة او فرض وقوع المحال وهو معرض لسرعة الانفصال والزوال **قوله** يصلون الخ جملة استيناف بياني جوابا لسؤال مقدر كانه قيل لماذا ذلك فقالوا لانهم يصلون الخ وقد جاء مصرحا بالسؤال والجواب في رواية في الصحيح عند مسلم ولفظه فقال وما ذاك فقالوا يصلون الخ **قوله** ويصومون الخ في افراد مسلم زيادة ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق وفي بعض طرقه زيادة وجاهدوا كما جاهدنا **قوله** تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم اي من اهل الاموال الذين يمتازون بالصدقة وغيرها والسبقية والبعدية يحتمل ان يراد بهما الامر الحسي باعتبار الزمان المخصوص بهذه الامة فان فضيلتهم ثابتة على غيرهم من الامم ويحتمل ان يراد بهما الامر المعنوي وقال ابن دقيق العيد انه اقرب **قوله** ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم قال في شرح المشكاة اي لا يكون لاحد من الاغنياء وغيرهم في زمن افضل منكم ولا مساو حالكم الا من صنع مثل ما صنعتم فانه يساويكم في ثواب ذلك العمل واحتيج اليه لبيان ان من عمل من غير الصحابة مثل عملهم اكتسب مثل ثوابهم وان امتازوا على غيرهم بفضيلة الصحبة والمشاهدة له صلى الله عليه وسلم التي لا يوازيها عمل اخر فلولا ذلك الاستثناء لربما توهم ان بقية اعمالهم لا تلحق ايضا واما قدرت المستثنى منه محذوفا لتعذر صحة الاستثناء من المذكور الا بتكلف انتهى وما ذكره من ان من عمل من غير الصحابة بعملهم يساويهم في قدر الثواب يمنعه ويرده قوله صلى الله عليه وسلم فان احدكم لو انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه ولا مانع من كون اعمالهم ثوابها اكثر من عمل غيرهم لمثل ذلك العمل زيادة في تشريفهم والله يختص برحمته من يشاء والله ذو الفضل العظيم ثم قال بعضهم ظاهر هذا يخالف ما سبق لان الادراك ظاهره المساواة وهذا ظاهر الافضلية واجيب بان الادراك لا يلزم منه المساواة فقد يدرك ثم يفوق وعلى هذا فيكون التقرب بهذا الذكر راجح من التقرب بالمال ويحتمل ان يقال معنى قوله الا من صنع مثل ما صنعتم للمجموع اي من الفقراء فقال هذا الذكر ومن الاغنياء فتصدق او ان الخطاب للفقراء خاصة لكن يشاركهم الاغنياء في الافضلية المذكورة فيكون كل من الصنفين افضل ممن لا يتقرب بالذكر ولا بالصدقة ويؤيده ما وقع عند البزار من حديث ابن عمر ادركتم مثل فضلهم واستشكل تساوي فضل هذا الذكر بفضل التقرب بالمال والجهاد ونحوهما مع شدة المشقة فيه واجيب بانه لا يلزم ان يكون الثواب على قدر المشقة في كل الامور لان في كلمة الشهادة مع سهولتها من الثواب ما ليس في كثير من العبادات المشقة واستشكل ايضا ثبوت الافضلية مع تساوي العمل واجيب بان

من ليس

من ليس في موضع العموم بل المراد به من اهل الدثور فانهم المحدث عنهم وهم وان تساووا في الذكر لكن اهل الدثور يزيدون بالعبادات المالية فيكونون افضل بهذا الاعتبار وتقدم في باب فضل الذكر في حديث الا اخبركم بخير اعمالكم ما له تعلق تام بهذا المقام ثم ظاهره ان فضل الاغنياء ولا شك في فضلهم ح لزيادتهم بالعبادة المالية انما محل الخلاف اذا تساووا في اداء الواجب فقط وانفرد كل بمصلحة ما هو فيه كذا في القواعد لابن عبد السلام وفيه ان فضيلة الفقراء اختص بها الفقراء عن غيرهم ولذا جرى الخلاف وقيل بفضل الفقير الصابر على الغني الشاكر والمذكور في الحديث ما يخالفه كما هو ظاهر لان الذي فيه تفضيلهم للاتيان بهذا الذكر مع العبادات المالية واما فضل الفقراء بفضيلة الفقر المحمودة فمسكوت عنه في الحديث **قوله** تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة الخ هذه الافعال الثلاثة تنازعت خلف وهو الظرف وثلاثا وثلاثين وهو منصوب انتصاب المصدر واطلق عليه بعضهم انه مصدر توسعا ووقع في بعض الروايات تقديم التكبير على التحميد وفي بعضها البداءة بالتكبير فدل ذلك على عدم اشتراط الترتيب فيها ويستانس لذلك بقوله في حديث الباقيات الصالحات لا يضرك بايهن بدات لكن يمكن ان يقال الاولى البداءة بالتسبيح لانه يتضمن نفي النقائص ثم التحميد لانه يتضمن اثبات الكمال اذ لا يلزم من نفي النقائص اثبات الكمال ثم التكبير اذ لا يلزم من نفي ذلك ان يكون هناك كبير اخر وليعلم ان غاية التشريف اكبر من ان يدركه او يعرفه فهم وينبغي ان يختم بالتهليل كما دلت عليه اخبار اخر الدال على انفراده سبحانه بجميع ذلك ولا يخالفه قول ابي صالح يقول سبحان الله الخ لما ياتي فيه **قوله** ثلاثا وثلاثين يحتمل ان يكون المجموع هذا المقدار بحيث يكون كل واحد منها احد عشر ويحتمل ان يكون كل منها يبلغ هذا العدد وتمام الحديث يبين ان المقصود الثاني قاله الكرماني قال ابن العز الحجازي وعلى هذا تنازع ثلاثة افعال في ظرف ومصدر والتقدير تسبحون خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين تكبرون خلفها كذلك وبه يقيد ما تقدم قريبا وقال المص في شرح مسلم ظاهر الاحاديث وطرق هذا الحديث غير رواية ابي صالح ان كل واحد منها يكون ثلاثا وثلاثين واما قول سهيل يعني ابن ابي صالح ان كل واحد منها احد عشر فلا ينافي رواية الاكثرين فان معهم زيادة يجب قبولها وفي رواية تمام المائة لا اله الا الله وحده لا شريك له الخ قلت وسياتي هذا في حديث لابي هريرة وفي رواية ان التكبير اربعا وثلاثين وسياتي من حديث كعب قال وكلها زيادات ثقات يجب قبولها فينبغي ان يحتاط الانسان ن فياتي بثلاث وثلاثين تسبيحة وكذلك تحميدة واربع وثلاثين تكبيرة وياتي بعد ذلك بالتهليل للجمع بين الروايات انتهى وقيل الجمع بين الروايات ان يختم مرة بزيادة تكبيرة ومرة لا اله الا الله وتقدم ما فيه وسياتي لهذا المقام

Copyright ... University